

Distr.: General
25 June 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون
البند ١٥٠ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد ماتياس ديتلنغ (سويسرا)

أولاً - مقدمة

١ - بناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، أن تدرج البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد" في جدول أعمال دورتها التاسعة والستين وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

٢ - وقد نظرت اللجنة الخامسة في هذا البند في جلساتها ٣٥ و ٤٤، المعقودتين في ٤ أيار/مايو و ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٥. وترد البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أُبديت أثناء نظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة بالموضوع (A/C.5/69/SR.35 و 44).

٣ - وكان معروضاً على اللجنة من أجل نظرها في هذا البند الوثيقتان التاليتان:
(أ) تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد (A/69/596)؛



الرجاء إعادة استعمال الورق

290615 290615 15-10536 (A)



(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة
بالموضوع (A/69/841).

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.5/69/L.39

٤ - كان معروضاً على اللجنة في جلستها ٤٤، المعقودة في ٢٤ حزيران/يونيه، مشروع
قرار بعنوان "تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد"
(A/C.5/69/L.39)، قدمه رئيس اللجنة بناء على مشاورات غير رسمية تولّى تنسيقها
ممثل المكسيك.

٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/69/L.39 دون تصويت
(انظر الفقرة ٦).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد^(١)، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٧٧٨ (٢٠٠٧) المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ الذي أنشأ المجلس بموجبه وجوداً متعدد الأبعاد في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، وإلى القرارات اللاحقة التي مدد المجلس بموجبها ولاية البعثة، وآخرها القرار ١٩٢٣ (٢٠١٠) المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٠، الذي مدد المجلس بموجبه ولاية البعثة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وطلب إلى الأمين العام إتمام سحب جميع العناصر النظامية والمدنية، باستثناء العناصر اللازمة لتصفية البعثة، بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٦٢/٢٣٣ ألف المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ المتعلق بتمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، وإلى قراراتها اللاحقة المتخذة في هذا الصدد، وآخرها القرار ٦٦/٢٦٧ المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٢،

وإذ تعيد تأكيد المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصت عليها قراراتها ١٨٧٤ (د-٤) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ و ٣١٠١ (د-٢٨) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٢٣٥/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وإذ تلاحظ مع التقدير التبرعات التي قدمت للبعثة،

(١) A/69/596.

(٢) A/69/841.

- ١ - تحيط علماً بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥، بما في ذلك الأرصدة الدائنة البالغة ١٣,٦ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة؛
- ٢ - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى على بذل كل جهد ممكن لكفالة تسديد اشتراكاتها المقررة للبعثة بالكامل في أقرب وقت ممكن؛
- ٣ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛
- التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد
- ٤ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تصفية أصول بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد^(١)؛
- ٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السبعين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد".